

أ.د. علي الشبل | ما حكم الفتيا بغير علم؟

علي عبدالعزيز الشبل

لا يجوز لاحد ان يفتي الا بعلم ومن افتى بغير علم تجرأ على دين الله جل وعلا قد جعل الله ذلك من جنس كبائر الذنوب وعظائمها
ففي اية الف لام ميم صاد الاعراف - [00:00:00](#)
يقول الله جل وعلا قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا
وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - [00:00:18](#)
فجعل القول عليه بغير علم اعظم حتى من الشرك لان الشرك فرض من افراد القول على الله بغير علم فانت يا اخي اخطأت وتجرأت
على ربك وعلى دينه الفتوى بمجرد الظن - [00:00:33](#)
والواجب عليك اولا التوبة الى الله توبة نصوحة. من هذا الامر الذي وقعت فيه ولم يصل بك والحمد لله الى الكفر والخروج من الملة.
الحمد لله. الامر الثاني الا تعود الى مثل هذا - [00:00:52](#)
لا تعود الى ان تتكلم في دين الله افتاء او ارشادا بغير علم. ثالثا يجب عليك ان تعلم من افتيته بغلط فتواك وانه يسأل اهل العلم
الموثوق في علمهم والمأذون لهم بالافتاء - [00:01:06](#)
وفق الله الجميع والله اعلم. نعم - [00:01:23](#)